


Strategy
W A T C H



المركز
الإستراتيجي

كواليس "الإصلاح الدستوري" وآليات مقترحة للتعامل معها



تقدير موقف

4 أكتوبر 2019

كواليس "الإصلاح الدستوري" وآليات مقترحة للتعامل معها



ما سر الهوس الروسي بالدستور السوري؟

في نهاية مفاوضات أستانة (24 يناير 2017) فاجأت روسيا الأطراف السورية بتقديم مسودة لمشروع دستور جديد لسوريا، مؤكدةً أن الهدف منها هو تشجيع السوريين على البدء في مناقشة موضوع الدستور.

وتضمنت المسودة الروسية 85 مادة، تناولت: صلاحيات رئيس الجمهورية، والبرلمان، ومسألة توزيع السلطة بين الحكومة المركزية والمناطق، إضافة إلى مسألة حقوق الأقليات وآليات تمثيلها السياسي.

وعلى الرغم من تأكيد نائب قائد القوات المسلحة الروسية ستانيسلاف ماغمدوف، آنذاك، أن المقترح الروسي قد تم وضعه للاستشارة فحسب؛ إلا أن "الدستور الروسي" تضمن تجاوزات لاقت الكثير من الاستنكار، حيث أشار إلى سوريا باعتبارها "الجمهورية السورية" نازعاً صفة العروبة عنها، مقابل التنصيص على المساواة بالكامل بين اللغتين العربية والكردية كلغتين رسميتين للدولة، واقترح في الوقت نفسه منظومة تشريعية ثنائية لتقاسم السلطات قوامها البرلمان (مجلس الشعب) ومجلس المناطق (مجلس الشيوخ)، ومنح مجلس الشعب صلاحيات أكثر من الحكومة التي لن يكون بوسعها حل مجلس الشعب أو الدعوة لانتخابات جديدة، كما استحدث مفهوم "المحاصصة الطائفية" في تشكيل الحكومة، واقترح هوية فيدرالية تركز بصورة أساسية على تحقيق طموحات الأكراد.

وفي ظل استعجال بوتين للتوصل إلى حل سياسي لشرعنة نظام بشار الأسد وإخراجه من أزمته الاقتصادية التي تكاد تصعب به؛ بدأت تظهر ملامح الخطة الروسية التي تنطلق اليوم من: اختيار شخصيات منتقاة من المعارضة للعمل على: تعديل دستور (2012)، وعقد انتخابات محلية وبرلمانية تنتهي بانتخابات رئاسية في 2021، وتشكيل حكومة وحدة وطنية، وإقرار نظام "الإدارات الذاتية" وخيار "سوريا الاتحادية"، حيث سبق أن صرح مسؤولون روس بأن الحل في سوريا يكمن في إرساء فيدرالية لضمان حقوق مختلف الطوائف والإثنيات.

ويدور الحديث في كواليس الدبلوماسية الأمريكية-الإسرائيلية-الروسية حول إنشاء دولة فيدرالية (أو اتحادية) في سوريا، حيث تشير مصادر مطلعة إلى توافقات تم إبرامها بين بوتين ونتنياهو على إنشاء دولة فيدرالية في سوريا، وهي نقطة التقاء بين الأطراف الثلاثة، وأوعز بوتين إلى وزير الدفاع الروسي سيرغي شويغو مناقشة سبل تعزيز الاستقلال السياسي للأكراد في لقاء مع نظرائه في تل أبيب، وأكد شويغو بدوره أن لموسكو مصلحة في حماية الجيوب الكردية ومنحها قدرأ كبيراً من الاستقلالية ضمن الدولة السورية، مكرراً بذلك دعوة سابقة لوزير الخارجية الروسي سيرغي لافروف؛ لأطراف الصراع بدراسة فكرة إنشاء نظام فيدرالي.

كما يدور الحديث عن استعداد بعض الدول العربية لتعزيز جهود موسكو عبر تمويل الإدارة الذاتية الكردية مقابل تعاون بشار الأسد الذي ستتم مكافأته بحزمة ضخمة من مشاريع إعادة الإعمار والتطبيع معه وإعادةه إلى الحضيرة العربية.

ويبدو أن واشنطن وتل أبيب تنسجمان مع تلك الخطة، حيث تبذل واشنطن أقصى جهدها لتأمين الدعم الإقليمي للوحدات الكردية، وتتوافق في ذلك مع تل أبيب، ومع بعض الدول العربية التي ترغب في إضعاف الموقف التركي والإيراني في الشمال السوري، إلا أن البيت الأبيض لا يرغب في تقديم أية حوافر للنظام ما لم يبدِ جدية والتزاماً بالعملية السياسية.

في هذه الأثناء؛ تعمل تل أبيب بالتعاون مع دول عربية على خطة لتشكيل قوات "حرس حدود" على الشريط الحدودي بين سوريا وتركيا، وتوفير التمويل المالي من بعض العواصم العربية، وجعل الوحدات الكردية قوة إقليمية قادرة على الوقوف في وجه الطموحات التركية.

ويرغب بوتين في سرقة أوراق لعبة الشمال السوري من الأمريكيين، وتوجيهها لصالح الرؤية الروسية بدعم نظام الأسد، مقابل تفهم مطالب الأكراد شمال سوريا. ورأى نائب رئيس مجلس الشؤون الدولية الروسي (RIAC)، ألكسندر أكسينينوك، أن سياسة دولة الإمارات ستسهم في تحسين موقف الدول العربية من الأسد، وجاء ذلك التصريح عقب لقاء جمع أمين مجلس الأمن الروسي، نيكولاي باتروشييف، مع مستشار الأمن الوطني الإماراتي، طحنون بن زايد آل نهيان، حول الوضع المستقبلي لشمال سوريا، ما يؤكد رغبة موسكو في سحب الورقة الكردية بالتعاون مع الإمارات، مقابل تمويل مشاريع بشار الأسد لإعادة الإعمار، وتم الاتفاق على مشاركة رجال الأعمال الإماراتيين في معرض دمشق الدولي نهاية شهر أغسطس الماضي.

ودفعت تلك الدبلوماسية السفير الأمريكي لسوريا جيمس جيفري للتحذير (30 سبتمبر 2019) من أن: "أية محاولة للترحيب بعضوية نظام الأسد مرة أخرى في جامعة الدول العربية أو استئناف العلاقات معه من شأنه أن يقوض جهودنا الرامية للتحرك نحو التوصل إلى حل دائم وسلمي وسياسي للصراع الدائر في سوريا".

وأكد جيفري: "سوق تستمر العزلة الدولية المفروضة على نظام الأسد حتى يكف عن شن هجماته الوحشية على السوريين الأبرياء، ويتخذ خطوات ذات مصداقية لتهدئة العنف وتمهيد الطريق أمام التوصل إلى حل سياسي".

ويأتي ذلك التصريح بهدف سد الطريق أمام موسكو التي تحاول الإمساك بملف الإصلاح الدستوري في أستانة وجنيف، وتقديم نفسها كبديل يراعي مصالح الفرقاء المتنازعين بدلاً عن السياسة الأمريكية المترددة، وتمكين الأكراد في الشمال مقابل منح تركيا مساحة لإبعاد النازحين السوريين الذين سيشكلون شريطاً ديمغرافياً عربياً عازلاً يفصل بين الأتراك والأكراد، وتوفير البنى التحتية والخدمات لضمان عدم عودتهم إلى المناطق التي أصبحت تابعة للنظام.

"الإصلاح الدستوري" كوسيلة لإعادة تأهيل النظام

تكمن خطورة حصر العملية السياسية بالإطار دستوري في أنها تمنح النظام الفرصة لاستبدال "هيئة الحكم الانتقالي" بتشكيل حكومة وحدة وطنية تضم عناصر "منتقاة" من المعارضة، وتمكنه من الإشراف على عملية صياغة الدستور، وتخوله بتنظيم الانتخابات المحلية والنيابية، ومن ثم الرئاسة... "تحت إشراف أممي!"

وكان الأمين العام للأمم المتحدة أنطونيو غوتيرش قد أرسل خطاباً إلى رئيس مجلس الأمن (26 سبتمبر 2019) أرفق فيه ملحقاً تحدث عن إمكانية قيام اللجنة الدستورية بمراجعة دستور 2012؛ "وأن تقوم بتعديل الدستور الحالي أو صياغة دستور جديد".

ووفقاً لذلك الطرح فإن تعديل دستور 2012؛ سيُلزم المعارضة بإقرار شرعيته، والتنازل عما ورد في بيان "جنيف (1)" وقرار مجلس الأمن 2254/2015 اللذين يشترطان إجراء التعديلات اللازمة من خلال إعلان دستوري مؤقت ضمن عملية انتقال سياسي تنص على إنشاء هيئة حكم انتقالي كاملة الصلاحيات التنفيذية.

وفي حال موافقة المعارضة على مرجعية دستور 2012؛ فإن ذلك سيعني تخليها عن البند المتعلق بإنشاء هيئة الحكم الانتقالي، مع الأخذ بعين الاعتبار أنه في حالة بقاء دستور 2012 نافذاً أثناء العملية الانتقالية -ريثما يتم التعديل- فسيكون الأسد قادراً على تعطيل العملية برمتها، مستفيداً من عدم تحديد فترة إنجاز محددة، وإطالة أمد المفاوضات بهدف الإبقاء على دستور 2012 نافذاً لفترة قد تمتد لسنوات، كما أنه سيضمن لبشار الأسد التمتع بصلاحيات واسعة.

وبما أن عملية الإصلاح الدستوري ستتم تحت مظلة النظام وإشرافه؛ فإن المعارضة ستجد نفسها ملزمة بشرعنة دستور عام 2012 أو الاستناد إليه أو الاحتكام له، الأمر الذي سيثبت حكم الأسد ويمنحه صلاحيات مطلقة، ويمكنه في الوقت نفسه من تعطيل العملية برمتها.

وفي مقابل تعنت النظام واستمراره في مخالفة القرارات الأممية بشأن سوريا؛ يستمر تراجع موقف هيئة التفاوض التي فقدت موقعها المركزي في العملية التفاوضية لصالح لجنة دستورية تم التوافق عليها بين القوى الفاعلة، وتفاهات دولية لا تزال مبهمة حتى اليوم.

بين إحكام النص وإشكاليات التطبيق

شهدت سوريا في العصر الحديث صياغة العديد من الدساتير والإعلانات والتعديلات الدستورية، ولذلك فإنه ينبغي أن تنطلق جهود إعادة صياغة الدستور من الرصيد التراكمي لدى السوريين في إصدار هذه الوثائق التي يقدر عددها بنحو ثلاث عشرة وثيقة تم إصدارها منذ عام 1920. فإنه ينبغي أن تنطلق جهود إعادة صياغة الدستور من الرصيد التراكمي لدى السوريين في إصدار هذه الوثائق التي يقدر عددها بنحو ثلاث عشرة وثيقة تم إصدارها منذ عام 1920.¹

1 - أبرز الدساتير والإعلانات والتعديلات الدستورية التي تم إقرارها في الفترة 2012-1920: دستور عام 1920؛ الذي أقر في 8 مارس 1920 إثر إعلان فيصل الأول ملكاً على سوريا، القانون الدستوري للاتحاد السوري؛ الذي أعلنه الجنرال هنري غورو في 28 يوليو 1922، وتم بموجبه تقسيم البلاد على أسس طائفية وفق نظام فيدرالي، القانون الأساسي للدولة؛ الذي أصدره المفوض الفرنسي ماكسيم فيغان في 1 يناير 1925 إثر فشل مشروع الكانتونات الطائفية، دستور عام 1928؛ والذي تمت صياغته من قبل جمعية تأسيسية تحت إشراف رئيس الدولة آنذاك الشيخ تاج الدين الحسني، وتم التصويت عليه في شهر مايو 1928، لكن الانتداب الفرنسي منع العمل به حتى إقراره من قبل المفوض بونسو في 14 مايو 1930، دستور عام 1950؛ شهدت السنوات 1939 و1941، تعديلين للدستور، كما تم تعطيله بالكامل إثر انقلاب الزعيم في مارس 1949، ثم قام الحناوي بانقلاب آخر في أغسطس 1949 وتم تشكيل جمعية تأسيسية لوضع دستور، تم إقراره في 5 سبتمبر 1950، دستور 1953؛ أمر الشيشكلي عقب انقلابه بتعطيل الدستور، وأصدر دستوراً جديداً يقوم على نظام رئاسي ملغياً رئاسة الوزراء، وتم تطبيقه ابتداءً من يوليو 1953، دستور 1958؛ أصدر جمال عبد الناصر في فترة الوحدة 1961-1958 دستوراً مؤقتاً تم تعليق العمل به إثر الانفصال، دستور 1961؛ تولت الحكومة التي أعقبت الانفصال مهمة إعداد دستور جديد للبلاد، تم التصويت عليه في 12 نوفمبر 1961، وبلغت نسبة الموافقين عليه 97.6 بالمائة، دستور 1964؛ عقب انقلاب البعث أصدر مجلس الثورة برئاسة لؤي الأتاسي دستوراً مؤقتاً استمر العمل به حتى عام 1969، دستور عام 1969؛ إثر صراعات داخلية وعمليات تصفية داخل حزب البعث، تم إصدار دستور آخر في مايو 1969، نص على أن حزب البعث هو الحزب القائد للدولة والمجتمع، دستور عام 1971؛ بمجرد وصول حافظ الأسد للحكم عمل على إصدار دستور جديد في 9 ديسمبر 1971، واستمر معمولاً به حتى عام 1973، دستور عام 1973؛ الذي صاغته لجنة من البعثيين، وتم إقراره من قبل حافظ الأسد في 13 مارس 1973 بمرسوم جمهوري، وتم تعديله مرتين عام 1981، وعام 2000 لتغيير عمر المرشح للرئاسة من أربعين عاماً إلى 34 لتمكين بشار من تولي الرئاسة، دستور عام 2012؛ الذي أصدره النظام في 27 فبراير 2012، كمحاولة من بشار الأسد لاحتواء الثورة ضد حكمه.

ومن خلال هذا الإرث التشريعي الضخم؛ يمكن القول أن المعضلة السورية لا يمكن حلها من خلال التوصل إلى نص محكم تتوافق عليه الأطراف فحسب؛ بل يكمن الحل في امتلاك القدرة على إنفاذ بنوده وتطبيق ما ورد فيه، حيث تعاني معظم الدول الناشئة من الفشل في تطبيق النصوص الدستورية والعمل بها على أرض الواقع.

فقد تحدث دستور عام 1973 عن: صيانة الحريات العامة والديمقراطية، وتحقيق التحرر الاقتصادي، ونص على حرمة المساكن ومنع التعذيب الجسدي والمعنوي، وأكد أن:

”الحرية حق مقدس، والديمقراطية الشعبية هي الصيغة المثالية التي تكفل للمواطن ممارسة حريته التي تجعل منه إنساناً كريماً قادراً على العطاء والبناء، قادراً على الدفاع عن الوطن الذي يعيش فيه، قادراً على التضحية في سبيل الأمة التي ينتمي إليها، وحرية المواطن لا يصونها إلا المواطنون الأحرار“.

وأضاف أن:

”لكل مواطن الحق في أن يعرب عن رأيه بحرية وعلنية بالقول والكتابة وكافة وسائل التعبير الأخرى، وأن يسهم في الرقابة والنقد والبناء، وتكفل الدولة حرية الصحافة والطباعة والنشر وفقاً للقانون“.

لكن هذه البنود غُيّبت بالكامل وتم تعطيلها بحكم قانون الطوارئ الذي بقي نافذاً طوال حكم حافظ الأسد، وكانت فترته رئاسته ضمن أسوأ ما شهدته البلاد من حيث التعدي على الحريات العامة وممارسة القمع والاعتقال والتعذيب.

وكذلك الحال بالنسبة لدستور بشار الأسد عام 2012، والذي دُمّرت على إثره البلاد، وفقد السوريون بعد إصداره ملايين القتلى والجرحى والمعتقلين والنازحين واللاجئين والمهجرين قسرياً.

ويمكن القول إن المحاولات التي يتم بذلها للتوصل إلى صياغة دستورية محكمة؛ لا يمكن أن تكون كفيلة بإنهاء معاناة السوريين أو تحقيق العملية الانتقالية التي ينشدها السوريون، بل ستبقى حبراً على ورق ما دامت مؤسسات الحكم غير مؤهلة لتنفيذها، أو إذا كانت قوى الأمن والجيش غير مستعدة للقبول بمرجعيتها أو غير راغبة بتنفيذها على أرض الواقع.

وقد أثبتت محاولات الإصلاح الدستوري في الدول التي تشهد صراعات داخلية فشلها في فرض عملية تسوية سياسية، وذلك لأن المؤسسات الأمنية والعسكرية لا تمتلك ثقافة الالتزام بالمرجعية النصية أو احترام الإرادة الشعبية.

وفي ظل غياب آليات إلزام المؤسسات الأمنية والعسكرية بالعمل وفق أحكام الدستور، فإنه يتعين بذل جهود سابقة لعملية الإصلاح الدستوري في مجال توفير الضمانات اللازمة لتطبيق تلك المفاهيم وتعزيزها في السلوك السياسي العام.

ضرورة التمييز بين "التسوية السياسية" و"الإصلاح الدستوري"

درجت العادة أن تركز مفاوضات إحلال السلام في الصراعات الداخلية على الإنهاء الفوري للنزاع، لكن الوساطة الأممية في الحالة السورية قد بادرت إلى طرح مسألة "الإصلاح" الدستوري دون إلزام النظام بالامتثال للقرارات الأممية واجبة التنفيذ الفوري وغير المشروط، ودون الحاجة لتقديم أية مبادرات لإثبات حسن النية.

وتصب هذه المقاربة بصورة مباشرة في الجهود الروسية المبذولة لشرعنة النظام والعمل تحت مظلتها، حيث تدفع العملية الأممية باتجاه مناقشة الدستور والانتخابات قبل تناول القضايا الأساسية التي تندرج في "اتفاقيات السلام"، وعلى رأسها:

- ترتيبات الحكم في الفترة المؤقتة

- الهيكليات التنفيذية والتشريعية الجديدة

- حماية حقوق الإنسان

- مبادئ الإصلاح القضائي

- إصلاح مؤسسات القطاع الأمني.

وفي مقابل تعنت النظام؛ يتذرع المتحدثون باسم المعارضة عن عدم توفر البديل للحل السياسي، دون إدراك أن العملية الدستورية لا توفر البديل الفعلي، وذلك لما تكتنفه من غموض حول ترتيبات العملية التفاوضية، وتعليق مصير ملايين المعتقلين واللاجئين والنازحين ريثما يتم الانتهاء من حسم جدليات الصياغة النصية للدستور، ودون الأخذ في الاعتبار أن استمرار الصراع المسلح أثناء عملية صياغة الدستور سيؤدي حتماً إلى عرقلة الترتيبات الدائمة ومحاولات التوافق عليها، حيث أُلقت هذه الإستراتيجية عن كاهل الوساطة الأممية معضلة انهيار المفاوضات نظراً لامتناع النظام عن الامتثال للقرارات الأممية ورفضه وقف جرائمه، كما فوتت فرصة مناقشة العدالة الانتقالية والأبعاد الإنسانية في التسوية السلمية كالإفراج عن المعتقلين أو توضيح الحقوق التي يجب أن يتمتعوا بها.

يدعونا ذلك للتأكيد على أن الإدارة الاحترافية لفنون "فض النزاع" تقتضي تأجيل ترتيبات الإصلاح طويل الأمد بهدف تحقيق الاعتبارات الآنية الأكثر إلحاحاً، كوقف القتال وتوفير المراقبة وضمن الامتثال وتأمين المساعدات للمتضررين، وتأمين المدنيين. أما في الحالة السورية فإن العملية الدستورية قد مضت غير عابئة بالحاجة الملحة لوقف القصف الهجمي وتخفيف معاناة السوريين، بل وفي ظل إصرار وزير خارجية النظام على الاستمرار في العمليات القتالية تحت ذريعة "مكافحة الإرهاب".

ويسود الحديث في أوساط المتحمسين للعملية الدستورية بالمعارضة عن ضرورة التحلي بالواقعية، والاعتراف بأن الأوضاع لم تعد تسير في صالحهم، والإقرار بأن النظام لن يتنازل عن الحكم في ظل الظروف الحالية.

وعلى الرغم من الاعتراف بأن النظام قد نجح في تعزيز موقعه عبر المزج بين التقدم على الأرض وبين استخدام تقنيات الخداع والأعيب التفاوض، إلا إنه من المهم التنبيه إلى أن العديد من القوى الفاعلة لا تبدو متحمسة للعملية السياسية في الوقت الحالي، ما يدفعنا للتذكير بأن أحلام التوصل إلى تسوية سياسية غير ممكن في الوقت الحالي، وذلك نظراً لتعارض مصالح الفاعلين الخارجيين.

وإذا أقررنا بأن العملية السياسية في سوريا قد باتت محل صراع دولي بين مجموعة من القوى التي زجت بجيوشها في أتون الصراع الداخلي فإنه من غير الممكن فض هذا "النزاع المركب" من خلال الاعتماد على عملية "إصلاح دستوري" أو استحداث قوانين انتخابية، وذلك لأن بعض القوى الخارجية المنخرطة في الصراع تمتلك الرغبة والقدرة (معاً) على إفساد أية اتفاقيات محلية لا تتناسب مع مصالحها.

ووفقاً للمدرسة الواقعية؛ فإنه من غير الممكن فض النزاع الدولي في سوريا عبر وضع أسس تشريعية، ولن يكون هنالك أية قيمة فعلية للقوانين والدساتير والتشريعات التي يتم إصدارها على الصعيد الوطني لأنها غير كفيلة بحسم الصراع الدائر في المشهد الدولي.

ولا شك في أن ركون الفئات الأضعف (المعارضة) إلى الإصلاح الدستوري هو خطأ كبير، لأن بنود الدساتير المحلية لا اعتبار لها في النزاعات الدولية، بل يتوجب على "الواقعيين" العمل ضمن إطار تحالفات إستراتيجية في صراع متعدد الأقطاب، خاصة وأن روسيا تفرض -بقوة السلاح وباستخدام النفوذ الدبلوماسي- نقاطاً ترجيحية لصالح النظام عبر منحه الشرعية، والوصاية على صياغة الدستور، وتمكينه من إدارة العملية الانتخابية، وإتاحة المجال له لتفادي المساءلة والمحاسبة، ومساعدته على إعادة تأهيل أجهزته الأمنية وجيشه المنهك، لكنها في الوقت نفسه لا تمنح السوريين أية بارقة أمل في التوصل إلى "تسوية سياسية" في مسرح النزاع الدولي.

الخروج من المأزق

إن الوسيلة الأنجع للخروج من مأزق قصر الوساطة الأممية على عملية الإصلاح الدستوري؛ تكمن في الدفع بنصوص محكمة الإعداد لتثبيت مبادئ الثورة، والتأكيد على عدم شرعية أي تدخل خارجي في تحديد هوية البلاد أو صياغة دستورها، ومن ثم التقدم ببنود تمنع بشار الأسد وجميع من تورط معه في ارتكاب جرائم بحق الشعب السوري من الاستمرار في تولي أي منصب، وذلك من خلال أربعة مبادئ:

1- **تحديد من يحق لهم الترشح في الانتخابات الرئاسية؛** وذلك من خلال استحداث نص يمنع الترشح لمنصب الرئيس كل من ارتكب جنائية أو جنحة مخلة بالشرف أو الأمانة، أو من تورط في ارتكاب جرائم بحق الشعب السوري، وإلحاق هذا البند بقائمة تحدد من يجب شطب أسمائهم من السجل الانتخابي وعدم إدراجهم في مثل هذه السجلات بحيث لا يكون لهم الحق في الترشح أو الانتخاب، وعلى رأسهم بشار الأسد وقادته الأمنيين والعسكريين الذين ثبت في حقهم ارتكاب جرائم ضد السوريين.

2- التجريد المدني؛ بحيث يتم التأكيد على فقدان بشار الأسد وزمرته صلاحية: "التصويت واختيار من يمثله بطريقة ديمقراطية، أو أن يكون منتخبا، وأن يمارس حقه في الترشح في الانتخابات وتمثيل الأمة أو فئة منها في المناصب العليا أو المجالس المنتخبة"، ومنعهم من الاستمرار في تمثيل الأمة أو فئة منها، وفقدان المناصب التي يتولونها، واللزوم بالمنع من الترشح أو بطلان الانتخاب، وذلك نتيجة لإدانتهم في ارتكاب جرائم جنائية تستوجب العقوبة، بما في ذلك القتل العمد، وخيانة الأمانة، واستغلال النفوذ، والتهديد، وانتهاك الأعراض.

3- سقوط الشرعية؛ على ضوء الترتيبات المنقوصة التي تم بها إقرار دستور 2012، والانتخابات الشكلية التي تم عقدها عام 2014، يتعين الدفع بإسقاط شرعية رئيس النظام باعتبار انقطاعه عن مزاوله مهامه بحكم القانون، وذلك نظراً لفقدان الشرعية، أو السيادة، أو العمل بموجب دستور غير شرعي، بحيث يتم إقالته حكماً، وتجريده من مناصبه، وتوجيه الاتهام له بارتكاب جنایات بحق الشعب، ومن ذلك تورطه في ارتكاب جرائم القتل أو التعذيب وهدر المال العام، والإخلال بالسير العادي لمصالح الأمة. وذلك بناء على ما يطلق عليه في القانون الدستوري "المسؤولية المضاعفة" والتي تشمل:


1- "مسؤولية قانونية" تتمثل في تطبيق مقتضيات النصوص الدستورية والقوانين باعتبار أن القانون هو أسمى تعبير عن إرادة الأمة، وأن تطبيقه يعد سبباً لإقرار دولة الحق والقانون والمؤسسات.

2- "مسؤولية سياسية" تتمثل في صيانة الأموال والأعراض والحقوق والحريات الأساسية وحماية المال العام من العبث والهدر.

4- الحرمان من حق الترشح والتصويت؛ بحيث يتم تأكيد البنود المنصوص عليها في المادتين (5) و(30) من قانون الانتخاب المعمول به حالياً في سوريا، والذي ينص على حرمان المتهمين بقضايا القتل العمد وارتكاب المجازر وانتهاك الحقوق الأساسية بحق السوريين، وارتكاب جنح وجنایات مخلة بالشرف والأمانة من الترشح لمنصب رئيس الجمهورية أو أي منصب سيادي. وعلى الرغم من أن مثل هذه الإجراءات لا تتخذ إلا فيمن ثبتت إدانتهم، إلا أن هنالك نماذج من القوانين الانتخابية المعمول بها في بعض الدول، والتي تشمل كذلك من وجهت إليهم تهم جنائية حتى وإن لم تصدر في حقهم أحكام نهائية، بحيث يتم استجلاب هذه التطبيقات والدفع بها لتقييد حرية هذه الشخصيات وفق قائمة يتم إلحاقها بقانون الانتخاب وفق قرار سياسي يؤكد على تقييد حريتهم الانتخابية ومنعهم من الترشح لأي منصب عام ريثما يتم البت بالتهم الموجهة إليهم، وإصدار الأحكام اللازمة بشأنهم.



Strategy
W A T C H



المرصد
الإستراتيجي

تقدير موقف

ورقة شهرية تتابع أهم تطورات الشأن السوري وتقدم التحليلات والتوصيات وآليات التعامل مع التحديات الطارئة.

4 أكتوبر 2019

المرصد الإستراتيجي

بيت خبرة رائد في تقديم الخدمات المتخصصة للعاملين في المجالات السياسية والأمنية بالمنطقة العربية.

يعمل على تعزيز المفاهيم الاحترافية لدى الجيل الجديد من العاملين في الشؤون السياسية والأمنية في العالم العربي، ورفد صناع القرار بمعلومات نوعية بجودة عالية ومهنية تستند إلى الموضوعية والحياد والاستقلالية، بعيداً عن مؤثرات الإيديولوجيا الطارئة ومعارك الاستقطاب الإقليمي.

www.strategy-watch.com